Distr.: Limited 28 May 2018 Arabic Original: English

مؤتمر الأطراف في اتفاقية الخريمة الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي فيينا، ٢٠١٨ أيار/مايو ٢٠١٨

فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية

فیینا، ۲۸-۳۱ أیار/مایو ۲۰۱۸

مشروع التقرير عن اجتماعي فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية والفريق العامل المعني بالتعاون الدولي، المعقودين في فيينا من ٢٨ إلى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٨

أو لاً - مقدِّمة

فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية

1- أُنشئ فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية عملاً بالمقرَّر 7/٢ الصادر عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية. وقد قرَّر المؤتمر، في مقرَّره ٣/٤، أن يكون الفريق العامل عنصراً ثابتاً من عناصر المؤتمر. وعقد الفريق العامل احتماعه العاشر في فيينا من ١٠ إلى ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧.

7- وقرَّر المؤتمر، في قراره ١/٧، المعنون "تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها"، أن تستمر الأفرقة العاملة التي أنشاها في تحليل تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها تحليلاً شاملاً، مع الاستفادة المثلى من المعلومات المجموعة والتقيُّد التام بمبدأ تعددية اللغات.

٣- وعلاوةً على ذلك، أشار المؤتمر في قراره ٤/٨، المعنون "تنفيذ الأحكام المتعلقة بالمساعدة التقنية من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية"، إلى أنَّ المساعدة التقنية هي جزء أساسي من العمل الذي يضطلع به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة (المكتب) لمساعدة الدول الأعضاء على تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بما تنفيذاً فعًالاً.



الفريق العامل المعنى بالتعاون الدولي

3- قرَّر مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية، في مقرَّره ٢/٢، أن ينشئ فريقاً عاملاً مفتوح العضوية لكي يعقد مناقشات مواضيعية حول المسائل العملية المتعلقة بتسليم المطلوبين وتبادل المساعدة القانونية والتعاون الدولي لأغراض المسائل العملية المتعاون الدولي، الذي أنشئ عملاً بذلك معين بالتعاون الدولي، الذي أنشئ عملاً بذلك المقرَّر، مناقشات مواضيعية حول المسائل العملية المتعلقة بمختلف أشكال التعاون الدولي، بما فيها تسليم المطلوبين وتبادل المساعدة القانونية والتعاون الدولي لأغراض المصادرة. وقد عقد الفريق العامل اجتماعه الأول أثناء دورة المؤتمر الثالثة، التي عقدت في فيينا من ٩ إلى ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦. وما انفك يجتمع مرة كل سنتين وأثناء الدورات العادية للمؤتمر. ولكن منذ عام ٢٠١٤، صارت احتماعاته تعقد على أساس سنوي استناداً إلى قرار المؤتمر المال المعني بالتعاون الدولي وفريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية على النظر في عقد احتماعات سنوية، حسب الاقتضاء، وعقد احتماعاتهما تعاقيبًا، من أحل ضمان استخدام الموارد استخداماً فعًالاً. وعُقد احتماع الفريق العامل الثامن في فيينا من ٩ إلى ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧.

ثانياً - التوصيات

فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية

٥- فيما يلى التوصيات التي وضعها فريق الخبراء الحكوميين العامل المعنى بالمساعدة التقنية:

7- ينبغي للدول أن تشجع معاهد التدريب والتعليم لديها على المشاركة في إعداد المواد التدريسية ونشرها واستخدامها، بما في ذلك نمائط "التعليم من أجل العدالة" التي أعدت مؤخراً بشأن الجريمة المنظّمة، والنظر في إدماج تلك المواد التدريسية في المناهج التدريبية الوطنية ذات الصلة.

٧- ينبغي للدول أن تنظر في تشجيع التفاعل بين الأكاديميين والممار سين، وإشراك الممار سين
 في مجال العدالة الجنائية في تقديم خدمات التعليم في مجال مكافحة الجريمة المنظَّمة.

٨- ينبغي للمكتب أن يواصل إعداد المواد التدريسية المتعددة التخصصات والتفاعلية وسائر أدوات المساعدة التقنية المتعلقة بالجريمة المنظمة للمراحل التعليمية الابتدائية والثانوية، ولا سيما للمرحلة الجامعية. وينبغي أن تصمم هذه المواد التدريسية حسب الاحتياجات المستبانة وأن تلائم الظروف المحلية والسياق الثقافي.

V.18-03522 2/7

ينبغي للدول أن تنظر في توفير موارد من حارج الميزانية لدعم التعليم المناهض للجريمة المنظَّمة ومواصلة تطوير المواد والأدوات التدريسية التي يعدها المكتب وتكييفها لتلائم كل منطقة إقليمية بهدف الترويج لتنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها.

الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي

٩- فيما يلي التوصيات التي وضعها الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي:

ثالثاً - ملخّص المداولات

ألف - فريق الخبراء الحكوميين العامل المعنى بالمساعدة التقنية

الممارسات الجيدة لتعزيز فعالية التدريب والمساعدة التشريعية من أجل تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية

• ١٠ نظر الفريق العامل في حلسته الأولى، المعقودة في ٢٨ أيار/مايو، في البند ٢ من حدول الأعمال، المعنون "الممارسات الجيدة لتعزيز فعالية التدريب والمساعدة التشريعية من أجل تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية". وقدَّمت الأمانة عرضاً إيضاحيًا يَسَر المناقشات بشأن هذا البند.

11- وأعرب عدة متكلمين عن تقديرهم للأمانة لإعدادها النمائط التدريسية بشأن الجريمة المنظّمة، وأعرب بعضهم عن اهتمامهم بإدراج تلك النمائط في مناهجهم التعليمية الوطنية. وأعرب كثير من المتكلمين عن تقديرهم للطابع المتعدد التخصصات والتفاعلي الذي تتسم به تلك النمائط التدريسية. و شدد متكلمون على أهمية تعددية اللغات عموماً وأهمية أقلمة النمائط التدريسية لكي تجسد الخصائص والتقاليد القانونية لكل منطقة. وسلط أحد المتكلمين الضوء على الحاجة إلى تصميم المواد التعليمية المتعلقة بمكافحة الجريمة المنظّمة خصيصاً للمراحل الابتدائية والثانوية والجامعية. وعلاوة على ذلك، سلط أحد المتكلمين الضوء على أهمية تطوير مواد تدريسية تبحث في الصلات القائمة بين الجريمة المنظّمة والإرهاب، وكذلك بين الجريمة المنظّمة والأشكال المستجدة من الجريمة. كما شدّد متكلم آخر على أهمية مراعاة الشواغل الجنسانية وحقوق الإنسان في المواد التدريسية. وفي سياق تقديم التدريب، شجع كثير من المتكلمين على التفاعل بين الأكاديميين والممارسين، مثل القضاة والمدعين العامين وموظفي إنفاذ القانون والسلطات المركزية المعنية بالتعاون الدولي. وفي الختام، أشار عدة متكلمين إلى الاحتياجات من المساعدة التقنية في مجال التعليم الفعال لمكافحة الجريمة المنظّمة.

3/7 V.18-03522

باء - الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي مناقشة التحديات التي تواجَه أثناء إجراءات تسليم المطلوبين

- جيم البندان المشتركان بين الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي وفريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية
 - ١- إعداد استبيان الاستعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية، وفقاً للقرار ٢/٨ لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية (البند ٢ من جدول أعمال الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي؛ والبند ٣ من جدول أعمال فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية).
 - ٢- مسائل أخرى (البند ٤ من جدول أعمال الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي؛
 والبند ٤ من جدول أعمال فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية).

رابعاً - تنظيم الاجتماعين

ألف- مدة الاجتماعين

١٢ عقد الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي، في الفترة من ٢٨ إلى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٨،
 ما مجموعه سبع حلسات. وتولى رئاسة الجلسات توماس بوروس (الولايات المتحدة الأمريكية).

17- وعقد فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية، في الفترة من ٢٨ إلى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٨، ما مجموعه ست جلسات. وتولى رئاسة الجلسات توماس بوروس (الولايات المتحدة).

باء- البيانات

12- في إطار البند ٢ من جدول أعمال فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية، أدلى ببيانات ممثلو الدول التالية الأطراف في الاتفاقية: الأرجنتين، أوغندا، إيطاليا، الجمهورية الدومينيكية، كولومبيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هندوراس، الولايات المتحدة الأمريكية [...].

٥١ - وفي إطار البند ٢ من حدول أعمال الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي، أدلى ببيانات ممثلو الدول التالية الأطراف في الاتفاقية: أوغندا، تايلند، تركيا، حنوب أفريقيا، زمبابوي، الصين، ناميبيا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان [...].

١٦- وأدلى بكلمة المراقب عن جمهورية إيران الإسلامية.

1٧- وقدَّم ممثلون للأمانة عروضاً إيضاحية بشأن البند ٢ من جدول أعمال فريق الخبراء الحكوميين المعني بالمساعدة التقنية وبشأن البند ٢ من جدول أعمال الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي.

V.18-03522 4/7

جيم- إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

فريق الخبراء الحكوميين العامل المعنى بالمساعدة التقنية

١٨ - أقرَّ فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية في حلسته الأولى، المعقودة في
 ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٨، حدول الأعمال التالى، بصيغته المعدَّلة شفويًا:

١ - المسائل التنظيمية:

- (أ) افتتاح الاجتماع؛
- (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٢- الممارسات الجيدة لتعزيز فعالية التدريب والمساعدة التشريعية من أجل تعزيز
 تنفيذ اتفاقية الجريمة المنظَّمة.
- اعداد استبیان لاستعراض تنفیذ اتفاقیة الجریمة المنظّمة (بند مشترك بین فریق الخبراء الحكومیین العامل المعنی بالمساعدة التقنیة والفریق العامل المعنی بالتعاون الدولي).
 - ٤ مسائل أخرى (بند مشترك).
 - ٥- اعتماد التقرير (بند مشترك).

الفريق العامل المعنى بالتعاون الدولي

١٩ أقرَّ الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي في جلســـته الأولى، المعقودة في ٢٨ أيار/مايو
 ٢٠١٨، جدول الأعمال التالى، بصيغته المعدَّلة شفويًا:

١ - المسائل التنظيمية:

- (أ) افتتاح الاجتماع؛
- (ب) إقرار حدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٢- مناقشة التحدِّيات التي تواجه أثناء إجراءات تسليم المطلوبين، يما في ذلك أثناء
 ما يلي:
 - (أ) المشاورات بين الدولة المتلقية للطلب والدولة الطالبة؛
 - (ب) تبادل المعلومات بشأن إجراءات تسليم المطلوبين؟
- (ج) تقديم المساعدة التقنية على الصعيدين الإقليمي والعالمي من أجل دعم السلطات المركزية.
- ۳- إعداد استبيان لاستعراض تنفيذ اتفاقية الجريمة المنظَّمة (بند مشترك بين الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي وفريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية).
 - ٤- مسائل أخرى (بند مشترك).
 - ٥- اعتماد التقرير (بند مشترك).

5/7 V.18-03522

دال- الحضور

• ٢٠ حضر الاجتماع ممثّلو الدول التالية الأطراف في الاتفاقية: الاتحاد الروسي، إسبانيا، إسرائيل، إكوادور، (١) ألمانيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، باكستان، البرتغال، بنما، بنن، بوليفيا (دولة المتعددة القوميات)، بولندا، تايلند، تشيكيا، تركيا، تونس، حامايكا، الجزائر، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، حنوب أفريقيا، دولة فلسطين، رومانيا، زمبابوي، سان مارينو، السلفادور، سري لانكا، سلوفاكيا، سنغافورة، سويسرا، (٢) شيلي، (٣) الصين، العراق، عُمان، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية البوليفارية)، قبرص، كندا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، لبنان، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، هندوراس، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن [...].

٢١ - ومُثلِّت جمهورية إيران الإسلامية بمراقب، وهي دولة موقِّعة على الاتفاقية.

هاء- الوثائق

فريق الخبراء الحكوميين العامل المعنى بالمساعدة التقنية

٢٢- عرضت على فريق الخبراء الحكوميين العامل المعنى بالمساعدة التقنية الوثائق التالية:

- (أ) جدولا الأعمال المؤقّتان المشروحان (-CTOC/COP/WG.2/2018/1)؛
- (ب) الممارسات الجيدة لتعزيز فعالية التدريب والمساعدة التشريعية من أجل تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية (CTOC/COP/WG.2/2018/2)؟
- (ج) ورقة غير رسمية تتضمن مشروع استبيان لاستعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لحريمة الحريمة المنظّمة عبر الوطنية (-CTOC/COP/WG.2/2018/CRP.1).

الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي

٣٣ - عرضت على الفريق العامل المعنى بالتعاون الدولي الوثائق التالية:

- (أ) جدولا الأعمال المؤقّتان المشروحان (-CTOC/COP/WG.2/2018/1)؛
- (ب) مناقشـــة التحـديـات التي تواجـه أثنـاء إجراءات تســليم المطلوبين (CTOC/COP/WG.3/2018/2)؛

V.18-03522 6/7

_

⁽١) لم تحضر إلا الاجتماع الحادي عشر لفريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية.

⁽٢) لم تحضر إلا الاجتماع التاسع للفريق العامل المعنى بالتعاون الدولي.

⁽٣) لم تحضر إلا الاجتماع الحادي عشر لفريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية.

خامساً اعتماد التقرير

٢٤ - اعتمد الفريقان العاملان، في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٨، هذا التقرير المشترك عن احتماعيهما، بصيغته المعدَّلة شفويًا.

7/7 V.18-03522